واجرى بان الموصوف هو اللفظ وقد يطلق القرآن بالاشتراك او المجاز المشهور
على اللفظ ايضا ولا يلزم حدوث المعنى فتأمل   خص باسم الكليم وقال بعضهم
خص به لكسمعه من جميع الجهات على خلاف المعتاد   وانما هو باعتبار دلالته
قيل عليه اعتبار العلاقة يشعر بكونه منقولا لا مشتركا ويكون ايضا مجازا
في المنقول عنه وهو بط وجوابه ان النقل هجر المعنى الاول واعتبار العلاقة
لا يقتضيه وقد يجاب بان اعتبار العلاقة لا يقتضي تأخر الوضع حتى يكون
منقولا وفيه ان اثبات عدم ترتب الوضع في الكلامين مشكل لاحرزه في القرآن
اسم اللفظ والمعنى شامل لهما وهو قديم ويرد عليه ان كلام الله تعالى
ان كان اسما لذلك الشخص القائم بذاته يلزم ان لا يكون ما قرأناه كلامه تعالى
وفيه نظر للقطع بان ما يقرؤه كل احد منا هو القرآن المنزل على النبي عم بلسان
جبرائيل وان كان اسما للنوع القائم بذاته تعالى يلزم ان يكون اطلاقه على
ذلك الشخص بخصوصه مجازا فيصح نفيه عنه حقيقة وان جعل من قبيل كون الموضوع
له خاصا والوضع عاما يلزم ان يوصف كلام الله تعالى بالحدوث وايضا
حقيقة ولا مخلص الا بان يجعل مشتركا بين العام وذلك الخاص
ليس هو مرتب الاجزاء في نفيه يشكل الفرق ح بين قيام لح وملع ونظائرها اذ لا

اذ لا فرق الا بترتب الاجزاء   ويفسر باخراج المعدوم لم يرد به المعنى الا
ضافي بل الصفة التي هي مبداء الاضافة كما في سائر العبارات فانها دالة
على الاضافة والمراد مبدؤها   يمتنع قيام الحوادث بذاته تعالى يرد عليه
انه يجوز ان يقوم بالغير كما ذهب اليه ابو الهذيل فان رد بما يجئ احد الدليلين
وجوابه انه مردود بان صفة الشيء لا يقوم بغيره ولظهور بطلانه لم يتعرض
له   لجاز اطلاق كل ما يقدر هو عليه يرد عليه ان لزوم الجواز الشرعي مم
لتوقفه على عدم الايهام والاذن ولزوم الجواز العقلي مسلم ولا مانع عنه
فاما بتكوين آخر فيلزم التسلسل يرد عليه منع مشهور بجواز ان يكون
تكوين التكوين عين التكوين وقد اشرنا الى ما له وعليه ويمكن ان يقال
نفس التكوين المتصف به الباري اذ لا يعقل بوجود نفسه ولا استحالة في سبق
ذات الشيء على وجوده   ومبنى هذه الادلة كانه اراد ما عدا الدليل
الثاني او مبنى الامر على التغليب   ولا دليل على كونه صفة اخرى ويخطر
بالبال ان التكوين هو المعنى الذي نجده في الفاعل وبه يمتاز عن غيره ويرتبط
بالمفعول وان لم يوجد بعد وبهذا المعنى يعم الموجب ايضا بل يقول هو موجود
في الواجب بالنسبة الى نفس القدرة والارادة فكيف لا يكون صفة اخرى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)